[183] الخامس (1). وفي باب الوقت الذي يلحق الانسان فيه المتعة (2). [396] وإلى عبد الرحمن بن حماد: ضعيف في الفهرست (3). وإليه صحيح في التهذيب، في باب أوقات الصلاة، في الحديث الثامن والاربعين (4). وفي باب صلاة العيدين، من أبواب الزيادات، في الجزء الثاني في الحديث الثاني عشر (5). وفي آخر كتاب الديات، بستة أحاديث (6). وفي الاستبصار، في باب وقت المغرب، في الحديث الرابع (7). [370] وإلى عبد الرحمن بن عمران: فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست (8). [371] وإلى عبد الرحمن بن كثير الهاشمي: ضعيف في الفهرست (9).

(1) الاستبصار 2: 158 / 518. (2) الاستبصار 2: 249 / 877. (3) فهرست الشيخ: 109 / 475، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة، وفي الطريق: أحمد بن أبي عبد ا، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن حماد. والظاهر زيادة لفظ (أبيه) في الطريق سهوا، ولعلها من الناسخ لان عبد الرحمن بن حماد صاحب دار أحمد بن أبي عبد ا البرقي كما في النجاشي: 239 / 633 فكان من المناسب رواية أحمد عنه بلا توسط أبيه، فلاحظ. (4) تهذيب الاحكام 2: 32 / 98. (5) تهذيب الاحكام 3: 286 / 856. (6) تهذيب الاحكام 10: 315 / 1171. (7) الاستبصار 1: 262 / 943. (8) فهرست الشيخ: 109 / 478. (9) فهرست الشيخ: 108 / 473، وفيه طريقان وقع في اسنادهما علي بن حسان (*) =
